

التعليق على تفسير البيضاوي - سورة البقرة [25] تنمة تفسير الآية 771 حتى الآية 871

عبد الرحمن الشهري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وارزقنا الاخلاص والسداد في القول والعمل يا رب العالمين - [00:00:00](#)

هذا هو الدرس الواحد والستون من دروس التعليق على تفسير الامام عبد الله ابن عمر البيضاوي الشافعي رحمه الله تعالى واليوم هو الاحد السابع من شهر رجب من عام الف واربع مئة وستة وثلاثين للهجرة - [00:01:17](#)

ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يجعل هذه المجالس حجة لنا جميعا وان ينفعنا واياكم بما نسمع وبما نقول فيها آآ محاولة لتقريب معاني القرآن الكريم وبيان اصول التفسير التي ينبغي على المفسر مراعاتها - [00:01:32](#)

ومدى التزام الامام آآ البيضاوي رحمه الله بهذه الاصول اه حسب ما ييسر الله سبحانه وتعالى وكما تلاحظون تفسير الامام البيضاوي آآ له منهجيته التي يعني شرحناها وكررتها في مواضع كثيرة - [00:01:52](#)

اه وكيف يحرص البيضاوي رحمه الله على ايجاز العبارة والاختصار وكيف انه ايضا يتقيد بما الكتب الثلاثة التي جعلها مصادر رئيسية له وهو كتاب الزمخشري الكشاف وتفسير الاصفهاني صاحب كتاب اه المفردات الراغب الاصفهاني - [00:02:10](#)

والرازي في كتابه التفسير الكبير ويعني يضيف البيضاوي بين الحين والآخر استنباطات فقهية او استنباطات اصولية او استنباطات عقدية ونتوقف عندها بين الحين والآخر ايضا تلاحظون البيضاوي كيف يعني يركز في بعض المواضع على الاعراب - [00:02:33](#)

الذي يؤثر في فهم الآية ويعني تحدثنا مرارا عن اهمية الاعراب في فهم التفسير وفي فهم القرآن الكريم اه وعناية اه الراغب الاصفهاني به في تفسيره. وايضا الزمخشري في كشافه - [00:02:54](#)

وكنا تحدثنا ايضا في عدد او في بعض المجالس عن منهج البيضاوي المتوسط في تناوله للنحو ولا هو يتوسع فيه توسع ابي حيان الغرناطي في البحر المحيط او السمين الحلبي في الدر المصون او الواحدي في البسيط - [00:03:10](#)

ولا هو يهمله بالكلية كما يعني يفعل ابن كثير رحمه الله في تفسيره آآ او البغوي مثلا اه وانما هو يعني يحاول ان يقتصر من اه مسائل النحو على ما - [00:03:28](#)

يعني يخدم المعنى كنا يعني في بداية الدروس كما تذكرون نستقبل بعض الاسئلة من منكم لكن ايضا ما كنت لاحظ يعني كثرة الاسئلة التي ترد ولذلك يعني ان اردتم ايها الاخوة ان يكون هناك اسئلة في نهاية كل درس فهذا يعني يسعدني - [00:03:43](#)

وقد اقترح علي هذا احد الاخوان والزملاء انا ارحب بهذا يعني ان كان هناك اي سؤال ونتمنى من الاخوة القائمين على الدرس هنا في المسجد ان اذا كان هناك اوراق توزع مثلا تكتب فيها الاسئلة - [00:04:04](#)

فهذا ايضا سيكون مفيدا ونافعا لنا ولكم اه طيب كنا انتهينا في المجلس الماضي ايها الاخوة اه عند التعليق على كلام الامام البيضاوي رحمه الله عن الالية العظيمة الجامعة في سورة البقرة وهي قول الله تعالى - [00:04:17](#)

ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من امن بالله واليوم الآخر الى اخر الالية وذكر البيضاوي في اخرها كلاما جميلا آآ وقال ان هذه الالية آآ اية جامعة للكمالات الانسانية باسرها. دالة عليها صريحا او ضمنا - [00:04:34](#)

فانها بكثرتها وتشعبها منحصرة في ثلاثة اشياء. صحة الاعتقاد وحسن المعاشرة وتهذيب النفس ويعني هذه لفظة يعني اريد ان اشير

الى مسألة ايها الاخوة الكتب السماوية بطبيعتها كتب جامعة ومركزة - [00:04:56](#)

والله سبحانه وتعالى قد اختص هذه الامة بهذا الكتاب وجعل فيه يعني كل الفضائل التي في الكتب السماوية السابقة وزاد عليها ولذلك نحن اليوم ونحن نتناول هذا التراث الضخم العظيم من تراث العلماء المسلمين في بيان معاني القرآن الكريم - [00:05:16](#) بل ولكم ان تعجبوا ايها الاخوة اذا علمتم ان هناك من فسر القرآن الكريم من غير المسلمين هناك من فسر القرآن الكريم من اليهود ومن النصارى ومن غيرهم وكتبوا في بعض معاني القرآن الكريم بعضهم وبعضهم كتب فيه كتابة كاملة تفسيرا كاملا - [00:05:45](#) كل هذا التراث الضخم يدور حول هذا النص او هذا الوحي السماوي العظيم المختصر الجامع لكل هذه الكمالات التي مرت في الكتب السماوية السابقة وازاد اليها. ولذلك لما تأتي مثل هذه الاية الجامعة - [00:06:03](#)

في الكتاب الجامع اصلا القرآن الكريم كله هو كتاب مركز وتلاحظون الاحكام التي ترد في القرآن الكريم كيف يعرضها الله سبحانه وتعالى اولا تلاحظون انه ليس في القرآن الكريم سور مخصصة - [00:06:21](#)

العبادات وصور مخصصة للاخلاق وصور مخصصة للقصص لا يوجد هذا ليس كذلك وانما امتزجت كلها مع بعض فتجد الاية فيها احكام فقهية وفيها احكام عقديّة وفيها احكام اخلاقية وفيها تربية - [00:06:42](#)

وفيها قصص لم يمتزج بعضها ببعض. وهذا ايضا من اوجه اعجاز القرآن الكريم ولذلك ليس من الكتب البشر وهذا يعني بعض

المستشرقين طعن فيه من هذا الجانب. قال يعني غير هو غير منظم وغير مرتب - [00:07:02](#)

بمعنى لا تجد مثلا سورة في احكام العبادات الصلاة الزكاة الحج لا. وانما تجد احكام الصلاة مفردة في القرآن الكريم ثم ايضا هو من

خصائص يعني عرض القرآن الكريم للاحكام - [00:07:17](#)

انه يفرق الحكم الواحد في مواضع كثيرة حسب السياقات التي يرد فيها فمثلا على سبيل المثال لو اردت ان ان تجمع الاحكام التي

وردت مثلا في القرآن الكريم في الطلاق مثلا - [00:07:33](#)

نجد انها وردت في سورة البقرة التي معنا وردت في سورة خاصة سميت سورة الطلاق اذا جمعتها مع بعض تستطيع ان تستخلص

منها الاحكام الجامعة او او العامة في موضوع الطلاق - [00:07:48](#)

وهناك قضايا ايضا انفردت بها السنة النبوية ايضا من الخصائص وهذا ليس موضوعنا لكن اردت فقط ان نعلق على كلام البيضاوي في

كون هذه الاية جامعة لكل الكمالات الانسانية وتلخيصه لهذا الكلام - [00:08:05](#)

وان هذا الكلام في غاية الاهمية عند تناول وفهم القرآن الكريم ان القرآن الكريم يعرض بعض الاحكام عرضا اجماليا والعرض الاجمالي

او الاجمال عند الفقهاء هو المجل هو الحكم الذي لا تستطيع ان تمتثله بمجرد - [00:08:19](#)

بمعنى اني لو الله سبحانه وتعالى يقول هنا واقيموا الصلاة يا احمد اقم الصلاة بناء على هذه هذا الامر المجل سوف تسألني تقول

كيف اقيم الصلاة؟ كم عدد الركعات - [00:08:46](#)

ما هي مواعيدها؟ ما هي شروطها؟ هل لها واجبات؟ هل ليس كذلك؟ كل هذه التفاصيل غير موجودة القرآن الكريم وانما ورد حكما

مجما اقم الصلاة واقيموا الصلاة ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا - [00:09:01](#)

هذا الاجمال تفصيله السنة النبوية العجيب من خلال ملاحظة للقرآن الكريم ولاحظتموها قطعا هو انك عندما تأتي الى الاحكام

الشرعية المتعلقة بحق الله تعالى تجد انها في الغالب عرضت عرضا اجماليا في القرآن الكريم - [00:09:19](#)

وترك التفصيل للسنة النبوية الصلاة الزكاة الحج انظر الى كل هذه الاحكام المتعلقة بحق الله سبحانه وتعالى تفصيلها في السنة

النبوية اما الحقوق المتعلقة حقوق الناس وقد وردت في القرآن الكريم مفصلة - [00:09:38](#)

لاحظوا مثلا في القرآن الكريم اية الدين فيها تفصيل دقيقة اليس كذلك تأتي عند اية مثلا اللعان مثلا ايات الموالي في سورة النساء

وصلت كل ما يتعلق بالمواريث حتى لا يقع هناك اي خصام - [00:10:05](#)

حتى قال بعض العلماء فيما يتعلق بالمواريث انها قد جمعت احكام المواريث في الايات التي في سورة البقرة ا في سورة النساء في

سورة الاحزاب في قوله تعالى واولو الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله - [00:10:34](#)

وقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه ولا وصية لوالده خلاص انتهت المواليث هذه هي مما يمكن ان يجعلنا نستنبط يعني فائدة وهي ان - [00:10:51](#)

حقوق البشر مبنية على المشاحة اليس كذلك ولذلك جاء التفصيل فيها في القرآن الكريم. حقوق الله سبحانه وتعالى مبنية على المسامحة ولذلك ذكرت في غالبها على وجه الاجمال وترك التفصيل فيها للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:07](#) وايضا فيها فائدة اخرى وهي ان يعني مكانة السنة النبوية العظيمة من التشريع الاسلامي ولذلك تركت هذه الاحكام العظيمة المتعلقة بحق الله لبيان النبي صلى الله عليه وسلم وتفصيله الى غير ذلك من الفوائد - [00:11:25](#) هذه الاية في قوله ليس البر ان تولوا وجوهكم كما مر معنا اية عظيمة ينبغي على المسلم ان يتوقف عندها. ويتأمل في معانيها ويقرأ في كتب التفسير الاخرى يعني لو تقرأون تفسير هذه الايات في الجامع لاحكام القرآن القرطبي لوجدتم فيها مسائل كثيرة جدا - [00:11:43](#)

نقرأ هذه المسائل او هذه الاية في سورة وهذا من الفوائد ايها الاخوة ايضا وهو من الاساليب المفيدة لطالب العلم في قراءة التفسير وفي دراسته وتلاحظون في اثناء الدرس في التفسير بعض الايات - [00:12:02](#) مجال القول فيها واسع وفيها تفصيل وفيها يعني احكام وفيها مسائل في البلاغة وبعض الايات ليس المجال فيها بنفس المستوى من السعة والتفصيل والاما لظهور معناها او لغير ذلك نأتي عند مثل هذه الاية مثلا هي من اية عظيمة وفيها تفاصيل كثيرة وفيها يعني احكام اخلاقية وادبية وعقدية - [00:12:15](#) اقرأها في كتب التفسير المختلفة لذلك اذكر من يعني منهجية الشيخ محمد الامين الشنقيطي رحمه الله اه كما ذكر يعني اه الذين يعني قرأوا عليه والذين صحبوه وابنه اه عبد الله وغيرهم - [00:12:40](#)

يقول كان اذا قرأ يقرأ في تفسير الاية الواحدة كل التفاسير الموجودة وهذا اسلوب جميل من اساليب التفسير يعني يزيد جمالا اذا استطعت ان تقرأ كلام المفسرين في الاية الواحدة على ترتيب العصور - [00:12:55](#) فتأتي على هذه الاية العظيمة مثلا فتقرأ فيها كلام الصحابة رضي الله عنهم وكلام التابعين واتباع التابعين وهكذا حتى اليوم ستلاحظ كيف تطور وكيف اضاف اللاحق على السابق في فهمهم لهذه الاية - [00:13:13](#) وقد صنع الاخوة في مركز مبدع في المغرب برنامج جميل جدا سموه الجامع التاريخي للقرآن الكريم صنعوه على هذا الاساس بمعنى انك مثلا تفتح الاية ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب - [00:13:28](#)

وتستعرض كل ما قيل فيها اه عند المفسرين على حسب التواريخ ولذلك سموها الجامع التاريخي هذه يعني تفيد الباحث في انه يتدرج ويرى كيف اضاف المتأخر على على السابق كيف كان المتقدمون يكتفون بالاشارة الدالة واللمحة - [00:13:44](#) وكيف جاء المتأخرون فوسعوا هذا الكلام المختصر و اضافوا استنباطات و اضافوا قضايا كثيرة وايضا هناك فائدة يعني ستستفيدها الباحث وهي التفريق بين التفسير وما زاد على التفسير. التفسير هو بيان المعنى - [00:14:04](#) وبيان المعنى لا لم ينتهي القرن الثالث الا وقد آتضحت المعاني كاملة ولم يبق شيء من آيات القرآن الكريم لم يفسر ويبين معناه لكن باب الاستنباط اوسع من باب التفسير. باب الاستنباط واسع الى اليوم - [00:14:22](#) يأتي بعض المستنبطين اليوم بفوائد واستنباطات لم يخطر على بال ابن عباس ولا على على بال علي بن ابي طالب رضي الله عنهم اجمعين ولذلك قال علي رضي الله عنه هذه الكلمة علي ابن ابي طالب عندما سأله احدهم وقال يا امير المؤمنين هل خصكم -

[00:14:39](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء انتم يا اهل البيت فقال علي رضي الله عنه لا والذي برأ النسمة و فلق الحبة ما خصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء الا - [00:14:55](#) ما في هذه الصحيفة و اشار الى صحيفة فيها بعض الاحكام معروفة عند الفقهاء والمحدثين او فهما يؤتيه الله احدا في كتابه. يعني هذا فتح من الله سبحانه وتعالى قد يفتح على - [00:15:12](#)

المتأخر بما لم يفتح على المتقدم وباب الفهم والاستنباط ايها الاخوة باب واسع عظيم قد يفتح الله على المتأخر ما لا يفتح على المتقدم وقد يفتح على قليل الفهم ما لا يفتح على الذكي - [00:15:26](#)

واسع او حاد الذكاء فهذا فضل من الله سبحانه وتعالى وقسم الله سبحانه وتعالى الارزاق في هذا ولذلك اذكر بعض الايات الجميلة يقول وقسمة الحظوظ ايضا تدخلوا في كل ما من شأنه ينقل. يعني في الاشياء الفهم - [00:15:45](#)

فيحرم الذكي من فهم الغبي الى اخر الايات فيعني احيانا يأتي الانسان العادي بفهم شقيق ويغيب هذا عن العالم الذكي التحرير طيب نعود ايها الاخوة الى الاية التي معنا اليوم وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى - [00:16:04](#)

الحر بالحر والعبد بالعبد وتلاحظون من هنا الولايات التي سبقت تبدأ الآن الحديث او الايات التي فيها التشريع الاحكام في هذه السورة العظيمة. وهذه من خصائص السور المدنية بالمناسبة ان خصائص الصور المدنية ان ورد فيها التشريع - [00:16:29](#)

الاحكام الشرعية في الحدود والقصاص والطلاق ما يتعلق بها والوصية وهذه في العادة لا تكون هذه الاحكام الا في المجتمعات المستقرة والمجتمعات التي فيها استقرار وفيها حكم بخلاف حال المسلمين في اول الاسلام كانوا يعني اقلية في مكة - [00:16:48](#)

ليس لهم قوة وليس لهم دولة ما كانت هذه الاحكام مناسبة انها تنزل في ذلك الوقت. لما استقر الامر في المدينة بدأت تنزل هذه الاحكام وهذه القوانين ان صح التعبير - [00:17:10](#)

طيب بسم الله تفضل يا شيخ احمد يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال الامام البيضاوي رحمه الله - [00:17:25](#)

في تفسير قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى. فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان. ذلك - [00:17:37](#)

من ربكم ورحمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى. كان في الجاهلية كان في الجاهلية - [00:17:53](#)

ان حيين من احياء العرب دماء وكان لاحدهما طول على الاخر فاقسموا لنقتلن الحر منكم بالعبد والذكر بالانثى فلما جاء الاسلام تحاكموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت - [00:18:09](#)

وامرهم ان يتباؤوا ولا تدلوا على الا يقتل الحر بالعبد والذكر بالانثى. كما لا تدل على عكسه فان المفهوم حيث لم يظهر للتخصيص غرض سوى اختصاص الحكم وقد بينا ما كان الغرض. وانما منع ما لك والشافعي رضي الله تعالى عنهما قتل الحر بالعبد سواء كان عبده او عبد غيره - [00:18:26](#)

لما روي عن علي رضي الله تعالى عنه ان رجلا قتل عبده فجلبه الرسول صلى الله عليه وسلم ونفاه سنة ولم يقده به وروي عنه انه قال ولم يوقضه به. يعني لم يقتص منه - [00:18:51](#)

طبعاً بالظبط اللي في ولم يوقضه به وروي عنه انه قال من السنة الا يقتل مسلم بذي عهد ولا حر بعبد ولان ابا بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما كانا لا يقتلان الحر بالعبد بين اظهر الصحابة من غير نكير - [00:19:09](#)

وللقياس على الاطراف ومن سلم دلالة فليس له دعوة نسخه بقوله تعالى النفس بالنفس لانه حكاية ما في التوراة فلا ينسخ ما في القرآن واحتجت واحتجت الحنفية به على ان مقتضى العمد القود وحده. وهو ضعيف - [00:19:29](#)

اذ الواجب على التخيير يصدق عليه انه وجب وكتب ولذلك قيل التخيير بين الواجب وغيره ليس نسخاً لوجوبه وقرأ كتب على البناء للفاعل والقصاص بالنصب. وكذلك كل فعل جاء في القرآن - [00:19:51](#)

نعم طيب لحظة خلنا نقرأ يعني نعلق على هذا البيضاوي هنا بدأ بذكر سبب النزول يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى - [00:20:10](#)

بدأ البيضاوي بذكر سبب النزول. كانه يشير الى ان سبب النزول يفيد في بيان معنى هذه الاية. لذلك قدمه وقال كان في الجاهلية بين حيين من احياء العرب دماء وكان لاحدهما طول على الاخر - [00:20:24](#)

قول على الآخر يعني يعني كأن أحد الحيين كان يرى انه ارفع شأنًا من الحي الآخر هذا هو الطول يعني الطول هو الغنى والبسطة في الجاه او في القوة او في او في نحو ذلك - [00:20:41](#)

قال فاقسموا لنقتلن الحر منكم بالعبد والذكر بالانثى. فلما جاء الاسلام تحاكموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت وامرهم ان يتباؤوا. يتباؤوا يعني يرجع كل من الحيين على الآخر - [00:20:58](#)

بحقوقه طيب هذا مروي في سبب نزول هذه الآية وآ سبق لنا ان قلنا ان سبب نزول سبب النزول بمعنى ان سبب النزول الخاص يعني انا نقسم آيات القرآن الكريم الى قسمين من حيث - [00:21:14](#)

وجود سبب نزول او عدم وجود سبب نزول وهي ان هناك سبب نزول عام للقرآن الكريم وهو هداية الله هداية الناس هذا هو الذي نزل من اجله القرآن. ذلك الكتاب - [00:21:32](#)

لا ريب فيه هدى للمتقين وكل ما جاء في القرآن الكريم هو تفصيل لهذه الآية يعني في بيان هذه الهداية وكيفية هذه الهداية والنوع الثاني سبب خاص بمعنى ان يقع - [00:21:44](#)

حادث او يسأل سؤال فينزل القرآن الكريم اجابة على هذا السؤال او بيان لهذه الحادثة وقعت حادثة مثلا الغنائم تقسيم الغنائم فلم يعرف النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة كيف يقسمون هذه المناعم - [00:22:01](#)

فنزلت سورة الانفال يسألونك عن الانفال. واضح فيها انه كان اجابة على سؤال يسألونك عن الانفال قل الانفال الى اخره واضح هذا الايات التي كان لها سبب نزول خاص قليلة - [00:22:19](#)

قليلة لا تتجاوز يعني بعضهم يقول لا تتجاوز عشرة في المئة بعضهم يقول ثلاثعشر في المئة من مجموع آيات القرآن الكريم كاملة البقية نزلت ابتداء هداية من الله سبحانه وتعالى. هذه الآية - [00:22:38](#)

تكون نزلت لسبب خاص فان كان هذا الحادث الذي ذكره هو حادث قديم متقدم على يعني اه بعثة النبي صلى الله عليه وسلم وهو انه كان وقع بين هذين الحيين. بعض المفسرين يذكر انهم بين بني قريظة وبني النضير - [00:22:54](#)

من من يعني قبائل اليهود كان بينهم هذا هذا الثأر وهذا القتل وكان يعني بنو النضير يرون انفسهم يعني اعلى من بني قريظة فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:13](#)

واحتكموا اليه نزلت هذه الآية قد قلنا ان آ يعني اسباب النزول وصيغ اسباب النزول مرت معنا في محاضرات سابقة. الصيغ الصريحة لسبب النزول والصيغ غير الصريحة انه وقع كذا وكذا فنزلت - [00:23:31](#)

نزلت هذه الصيغة الصريحة وهذه الصيغة هي من الصيغة الصريحة في معاني او في اسباب النزول. مما يدل على ان هذه الحادثة فعلا كانت سببا مباشرا في نزول هذه الآية. واضح هذا يا شباب - [00:23:48](#)

اذا هذا المسألة الاولى المسألة الثانية اه وايضا نلاحظ ايها الاخوة كيف كانت هذه الآية؟ طبعا تلاحظون هذه الآية من الايات العظيمة القصاص لانها تضع الامور في نصابها فيما يتعلق بالدماء - [00:24:01](#)

وهذه من القضايا المهمة جدا في المجتمع التي اذا اختلت وقعت الفوضى في المجتمعات عندما يقع الظلم في هذا الجانب يقتل الانسان الفقيرة والظعيف فلا يقتص من قاتله حجة ان انسان - [00:24:23](#)

من ابناء الذوات ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا قال عليه الصلاة والسلام عندما جاء آ زيد يشفع في فاطمة عفوا في في المخزومية لانها سرقت واحدة من بني مخزوم وهي بطن من بطون قريش - [00:24:40](#)

يعني لهم مكانتهم ومنهم علي ومنهم اه خالد بن الوليد رضي الله عنه وغيره يعني استحووا من النبي صلى الله عليه وسلم من يشفع في في هذه المخزومية وقد رفع الامر الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:59](#)

زيد وهو كان يحبه النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا فلما يعني تكلم معه قال اتشفع في حد من حدود الله هذي مسألة خطيرة والله لو ان فاطمة بنت محمد وحاشاها - [00:25:13](#)

والله لو ان فاطمة بنت سرقت لقطعت يدها. ثم قال كلمة مهمة جدا. قال انما اهلك من كان قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف

واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد - 00:25:29

يعني الميزان مائل الضعيف والمسكين يقام عليه الحد وتطبق عليه القوانين والغني والشريف صاحب الواسطة وصاحب العلاقات يعفى عنه هذا هذا من اسباب انهيار المجتمعات ولذلك لما جاءت هذه ولكم في القصاص قالوا كتب عليكم القصاص في القتلى -

00:25:47

لو كتب هنا فرض حتى هذا التعبير جاء في القضايا العظمى في كتب عليكم الصيام ونحوها واضح هذا طيب اه ثم ذكر البيضاوي اه مسألة اخرى قال وهي مسألة تدل على الاستنباط الفقهي من هذه الاية - 00:26:17

وقال ولا تدلوا على ان لا يقتل الحر بالعبد والذكر او الذكر بالانثى كما لا تدل على عكسه فان المفهوم حيث لم يظهر للتخصيص غرض سوى اختصاص الحكم وقد بينا ما كان الغرض - 00:26:37

ماذا يقصد البيضاوي بهذا الكلام يقول الاية الان تقول كتب عليكم القصاص في القتلى نقطة واضح هذا؟ هذا قانون ان الله سبحانه وتعالى كتب القصاص في القتلى. كل قاتل يقتل - 00:26:52

قتيلا عمدا وفيه القصاص يقتل به ثم فصلت الاية وازافت بعض التفاصيل فقال كتب عليكم القصاص في القتلى القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى الحر بالحر واضحة. والعبد بالعبد يعني المملوك. العبد المملوك - 00:27:11

للعبد المملوك والانثى بالانثى المرأة بالمرأة طيب هل معنى الاية ان الرجل لا يقتل بالمرأة رجل قتل امرأة فهل يقتل الرجل رجل حر قتل رجلا مملوكا هل يقتل رجل قتل امرأة - 00:27:40

فهل يقتل الرجل هنا السؤال هل الاية تدل على ذلك البيضاوي يقول لا البيضاوي قال ولا تدلوا على ان لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالانثى كما لا تدل على عكسه - 00:28:06

ليش طيب قال فان المفهوم حيث لم يظهر للتخصيص غرض سوى اختصاص الحكم هذه مسألة اصولية وسبق ان تحدثنا في اهمية مباحث الالفاظ في التفسير وفي اصول الفقه كيف الان - 00:28:29

دلالة الدلالة دلالة الالفاظ في في العربية يقسمها العلماء باعتبارات كثيرة منها دلالة المنطوق ودلالة المفهوم دلالة المنطوق قالوا هو دلالة اللفظ في محل النطق فمثلا في قوله سبحانه وتعالى على سبيل المثال - 00:28:46

ولا تقل لهما دلالة المنطوق تدل على ايش ؟ على تحريم التأفف صح ودلالة المفهوم هي دلالة اللفظ لا في محل النطق. وانما فيما يفهم منه فاذا قلت لكم الان لا يجوز ضرب الام - 00:29:10

لا يجوز ضرب الام بدلالة قوله تعالى فلا تقل لهما اف لانه اذا كان حرم الله سبحانه وتعالى ان تقول لهما اف او للوالد فمن باب اولى انه يحرم ما ما فوق ذلك مثل الشتم - 00:29:37

او السب او الضرب هذه دلالة هذه الاية على تحريم الشتم وتحريم السب وتحريم الضرب بدلالة المفهوم وليست بدلالة المنطوق واضح هذي؟ هذي واضحة اليس كذلك المفهوم يقسمه العلماء الى قسمين مفهوم موافقة - 00:29:57

ومفهوم مخالفة فمفهوم الموافقة هو ان يكون المفهوم موافقا لمعنى المنطوق في نفس الاية اللي معنا الان فلا تقل لهما اف يحرم التأفف منهما ويحرم السب ويحرم الضرب وكلها هو مفهوم ولكنه موافق لمفهوم الموافقة - 00:30:19

وافق المأخوذ من الفهم ما اخذ من النطق التحريم كل هذه الانواع مفهوم المخالفة بالعكس ان يكون ما فهم بعكس ما نطق به فمثلا في قوله سبحانه وتعالى هنا كتب عليكم القصاص في القتلى. الحر بالحر - 00:30:44

مفهوم المخالفة انه لا يقتل اذا الحر اذا قتل مملوكا مفهوم مخالفة هل دلالة مفهوم المخالفة هنا صحيحة او لا قالوا لا لان يشترط الدلال يعني مفهوم الموافقة عند العلماء جميعا انه - 00:31:04

مفهوم المخالفة عند اكثر العلماء وعند جمهورهم انه حجة حنفية لا يحتجون بمفهوم المخالفة قالوا مثال على سبيل على سبيل المثال اذا كان مفهوم المخالفة جاء على سبيل الغالب الا يعتبر - 00:31:28

دليلا وحجة، مثال ذلك يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا الربا اضعافا مضاعفة مفهوم الاية انه يجوز ان تأكل الربا اذا كان ضعف واحد اما اذا

كان اضعاف مضاعفة فلا يجوز - 00:31:48

هذا هو مفهوم المخالفة اضعافا مضاعفة اذا مفهوم المخالفة ضعف واحد ما في مشكلة هل هذا صحيح يحرم اكل الربا مطلقا طيب وش معنى اضعافا مضاعفة؟ قالوا لانه خرج مخرج - 00:32:11

الغالب على احوال الناس في ذلك الوقت واضح هذا مثلا او ان يكون خرج آآ مخرج ايضا مثل آآ قوله سبحانه وتعالى عندما ذكر المحرمات من النساء فقال او وربائبكم - 00:32:28

اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن معنا الاية ان يحرم على الرجل ان ينكح ابنة زوجته من غيره يعني واحد تزوج وحدة وعندها بنت كبيرة في السن يعني في سن الزواج - 00:32:45

هل يجوز له ان ينكح هذه البنت الجواب لا طيب الاية وضعت قيда قالت وربائبكم اللاتي في حجوركم يعني لو ا تذكر شرط انها لازم تكون يعني تربت في في حجرك في بيتك - 00:33:03

بمعنى يعني معنا المخالفة او مفهوم المخالفة اذا كانت زوجتك عندها بنت ولكنها لم تتربى في في حجرك ولا حرج في ان تنكح لا لا يجوز للرجل ان يتزوج بابنة زوجته على اي حال - 00:33:19

سواء تربت عنده في بيته او تربت في غيره طيب وش الفائدة من قوله في حجوركم قالوا لان هذا خرج مخرج الغالب واضح هذا في تفاصيل لمفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة موجودة في كتب اصول الفقه في دلالات الالفاظ - 00:33:33

انا انصحكم ترجعون الى هذا المبحث وهو مبحث مهم جدا فهذا معنى قول البيضاوي فان المفهوم فان المفهوم حيث لم يظهر للتخصيص غرض سوى اختصاص الحكم قد بينا ما كان الغرض - 00:33:50

يعني يقول نحن في سبب النزول بينا الغرض من قوله تعالى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى حتى يقطع على اولئك الجاهليين هذه المفاولة والتفاوت الله اكد قال الحر بالحر والعبد بالعبد كلكم زي بعض - 00:34:04

ما في التفاوت ان والله حر افضل من حر او مملوك لا واضح هذا اذا هذا هو معنى قول البيضاوي فان المفهوم له دلالة الا اذا لم يظهر للتخصيص غرض سوى اختصاص الحكم ونحن قد بينا ما كان الغلط فانتفى دلالة المفهوم في هذه الاية - 00:34:22

واضح هذا يا شباب الحمد لله قال البيضاوي وانما منع مالك والشافعي رضي الله تعالى عنهما قتل الحر بالعبد سواء كان عبده او عبد غيره لما روي عن علي رضي الله تعالى عنه ان رجلا - 00:34:43

قتل عبده فجلبه الرسول صلى الله عليه وسلم ونفاه سنة ولم يوقده به وروي عنه انه قال من السنة الا يقتل مسلم بذني عهد ولا حر بعبد لان ابا بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما كانا لا يقتلان الحر بالعبد بين اظهر الصحابة - 00:34:56

من غير نكير وللقياس على الاطراف ومن سلم دلالة فليس له دعوة نسخه بقوله تعالى النفس بالنفس. طيب ماذا يريد ان يقول؟ يقول الان الاية تدل على ان كل واحد - 00:35:12

قتل عمدا فانه يقتص منه حر بحر يقتص منه بعبدك تصميم امرأة يقتص منها رجل بامرأة يقتص منه كله طيب لانه هو نفى دلالة المفهوم هنا طيب فقال له قائل كأن قائل قال له طيب الان الامام مالك - 00:35:27

والشافعي منعوا ان يقتل الحر بالعبد يقول صحيح لكن ليس لانهم فهموا هذا من هذه الاية اجل من وين فهموها؟ قال فهموها من حديث قال وانما منع ما لك الشافعي رضي الله تعالى عنهما قتل الحر بالعبد - 00:35:51

سواء كان عبده او عبد غيره يعني الان هناك من العلماء من يقول اذا كان الحر قتل عبده يعني واحد عنده عبد مملوك له فقتله يقتص منها اما اذا قتل عبد غيره لا يقتص منه - 00:36:13

لماذا قالوا لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه احمد من قتل عبده قتلناه ومن جدعه جدعناه فهذا دليل خاص ان من قتل عبده قتل لكن من قتل عبد غيره ما فيه - 00:36:33

ما فيه دليل على القصاص ولذلك هي يعني يفعلون به يقول لما روي عن علي رضي الله عنه ان رجلا قتل عبده فجلبه الرسول ونفاه سنة ولم يوقظه به عبد عبده هو وروي عنه انه قال ايضا علي من السنة ان لا يقتل مسلم بذني عهد ولا حر بعبد - 00:36:47

علي لديه دليل يعني عندما يقول علي من السنة او يقول اي صحابي من الصحابة قول الصحابي من السنة او نحو امرنا حكمه الرفع ولو كما يقول العراقي في الالفية - [00:37:06](#)

اذا قال صحابي من السنة كذا ما معنى هذا الكلام معناه انه مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم فاذا منع الشافعي ومالك من ان يقتل الحر بالعبد ليس لدلالة هذه الآية وانما لحديث خارج - [00:37:20](#)

هذه الآية وهذا حتى يفهم الواحد منا ايها الاخوة كيف يفهم الفقهاء ويفهم العلماء النصوص الشرعية يعني الان لو اتيت تقول الان استدل ما لك والشافعي بهذه الآية على انه لا يقتل حر بعبد - [00:37:34](#)

ثم تأتي الى دراستهم كلام الاصوليين عن دلالة المفهوم والشافعي هو ممن قرر هذا. لا تنطبق على هذه الآية. فيقع عندك الخل البيضاوي لانه رجل اصولي ومفسر في نفس الوقت - [00:37:54](#)

نبه على هذه النقطة قال هذه الآية لا تدل على انه لا يقتل بعبد او لا الآية تدل على انه يقتل كل من قتل اي نفس بنفس طيب من قال بانه لا يقتل حر بعبد؟ قال هناك ادلة اخرى من السنة. واضح هذا - [00:38:08](#)

طيب قال ايضا آ ايضا دليل اخر لمالك والشافعي لعدم التكافؤ بين الحر والعبد قالوا لان ابا بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما كانا لا يقتلان الحر بالعبد بين اظهر الصحابة من غير نكير - [00:38:24](#)

يعني ايضا هذا من الادلة التي يستدل بها العلماء وهو عمل الصحابة يعني ابو بكر رضي الله عنه يفتي ويعمل بعمل الصحابة كلهم موجودون ولا ينكرون عليه معنى هذا ان هذا - [00:38:38](#)

او اجماع من الصحابة رضي الله عنهم على صحة هذا الحكم ولو كان احد منهم يعرف دليلا يخالفه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم او فهمه لا انكر وبين. واضح هذا - [00:38:52](#)

وهذا دليل من الادلة عند الاصوليين. ومن الادلة التي يستدل بها بعض الفقهاء عمل اهل المدينة خاصة عمل اهل المدينة خاصة يعني لا يوجد دليل من القرآن ولا من السنة ولا غيره على هذا الحكم - [00:39:03](#)

الا ان اهل المدينة يعملون به بعض الفقهاء يقول هذا دليل لان اهل المدينة هم الذين توارثوا العمل عن الصحابة والتابعين وفي وفي بلدة النبي صلى الله عليه وسلم فهذا يدل على ان لها اصل - [00:39:15](#)

ويستدلون بعمل اهل المدينة على مشروعية هذا الحكم او ذاك طيب قال البيضاوي وللقياس على الاطراف قياس على الاطراف الفقهاء عندما يتكلمون عن المملوك يتكلمون عن المملوك على انه سلعة - [00:39:33](#)

لان المملوك يباع ويشترى تذهب الى السوق فتشتري عبدا وتبيعه ويتعاملون معه على هذا الاساس على انه سلعة تباع وتشتري يتحدثون عن القصاص منه هل يقتص منه او لا يقتص منه - [00:39:56](#)

ولا يتعاملون معه على انه نفس يعني لها مال الحر وعليها ما عليها في تفاصيل كثيرة طبعا مذكورة في كتب الفقه ايضا هو يقول هنا للقياس على الاطراف لانه اه عندما - [00:40:15](#)

يعتدي الحر على طرف من اطراف العبد وليس ولا يقتله فان بين الفقهاء كلام كثير. هل يقتص منه او لا يقتص منه والكثير منهم يرى انه لا يقتص منه. وانما يدفع - [00:40:31](#)

مقابل ذلك البيضاوي يقول ايضا للقياس على الاطراف يعني كدليل على يستدلوا به لمالك والشافعي الذين يرون عدم اختصاص او الاختصاص من الحر عندما يقتل عبدا طبعا تلاحظون هذه المسألة نحن نتحدث عنها الان في في التفسير. في قوله تعالى كتب عليكم القصاص في القتلى. الحر بالحر والعبد بالعبد - [00:40:46](#)

نوضح المعنى لكن هذه التفاصيل الفقهية وتجودونها في كتب الفقه بعض المفسرين يستطرد ويبين هذه التفاصيل ويذكر كلام الفقهاء وكلام العلماء فيها يطول الكتاب فعل ذلك كما فعل البيضاء القرطبي وغيره - [00:41:08](#)

ومنهم من يكتفي ببيان المعنى ويذكر ويترك التفاصيل لكتب الفقه قال البيضاوي هنا ومن سلم دلالتة فليس له دعوة نسخه بقوله تعالى النفس بالنفس لانه حكاية ما في التوراة فلا ينسخ ما في القرآن. ماذا يعني - [00:41:24](#)

يعني يقول الان نحن تكلمنا وقلنا ان ليس هناك دلالة لمفهوم المخالفة في الاية ليس معنى الاية انه لا يقتل الحر الاية تدل على انه يقتل الحر بالعبد الرجل بالمرأة والى اخره - [00:41:45](#)

لكن هناك من الفقهاء ومن العلماء ومن المفسرين من يرى دلالة مفهوم المخالفة في هذه الاية الحر بالحر فقط ولذلك عندما يقتل الحر عبدا لا يقتص منه دلالة هذه الاية - [00:42:04](#)

يقول البيضاوي من سلم دلالاته يعني من يرى الاستدلال به على مفهوم المخالفة من الفقهاء فليس له دعوى نسخه بقوله تعالى النفس بالنفس لانه حكاية ما في التوراة فلا ينسخ ما في القرآن - [00:42:22](#)

يعني الان هذه الاية في سورة البقرة وهناك اية اخرى في سورة اه المائدة في قوله تعالى وكتبنا عليهم فيها يتكلم عن التوراة وعن بني اسرائيل وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والائف بالائف والاذن بالاذن والسن - [00:42:36](#)

بالسن والجروح قصاص يعني كتبنا عليهم وبين التوراة صح هناك من يرى ان تلك الاية وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس ناسخة لهذه الاية هذه الاية تقول الحر بالحر والعبد بالعبد معناته الحر ما يقتل اذا قتل عبد - [00:42:59](#)

لا الاية الاخرى اللي في سورة المائدة تقول وكتبنا عليهم في هذا النفس بالنفس فاذا كل من قتل نفسا يقتل بها بغض النظر عن التفاصيل هل هذا الاستدلال صحيح البيضاوي يقول - [00:43:22](#)

هناك من يستدل بهذا المفهوم هنا ولكنه يرى انها منسوخة هذه الاية في تلك الاية التي تدل على انه كل من قتل نفس فانه يقتل بها مطلقا البيضاوي يقول لا يجوز ان نجعل هذه الاية التي في سورة المائدة ناسخة لهذه الاية - [00:43:38](#)

لماذا قال لانه حكاية ما في التوراة. الله يقول وكتبنا عليهم فيها كذا كذا كذا وليس تشريعا ولا ينسخ ما في القرآن. هذا كلام البيضاوي لكن يرد قد يرد عليه راد ويقول - [00:43:59](#)

فيه ما يسميه العلماء في اصول الفقه شرع من قبلنا اليهود والنصارى الذين سبقونا هل هو دليل وحجة للفقهاء والاصوليين والاصوليين في ذلك تفصيل يقولون اذا كان ورد في شرعنا - [00:44:16](#)

ما يوافقه حجة نحن نقول طبعا هذا بالتأكيد لان الحجة في شرعنا وليست في شرع من قبلنا وافقه او لم يوافقه هذا ليس له قيمة لكن نحن نقول ما دام انه موجود في شرع من قبلنا وموجود عندنا - [00:44:34](#)

نور على نور لكن اذا جاء في شرعنا حكم يخالف ما كان موجودا في شرع من قبلنا وهذا كثير فنقول هو مردود شرع من قبلنا صح ولا لا لكن اذا كان يوجد في شرع من قبلنا حكم - [00:44:53](#)

ولم يوجد في شرعنا ما يدل على اعتباره او عدم اعتباره فهل هو حجة نحتج به ونقول والله هذا شرع من قبلنا شرع موسى او شريعة عيسى حملة هنا النقاش - [00:45:13](#)

فمثلا هنا الله يقول وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس هنا في الاية التي معنا في البقرة يقول الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى دخل في تفاصيل ما وفق التكلم عن النفس بالنفس على مستوى النفس الانسانية. وانما دخل حتى في تفاصيل وهي الحر بالحر - [00:45:31](#)

والعبد بالعبد والانثى بالانثى وهذه هي الطبقات الموجودة في ذلك الوقت اليوم طبقة المماليك لا تكاد توجد اليوم اليس كذلك لان كما يقول الفقهاء في تعريف المملوك او العبودية قالوا هو رق - [00:45:51](#)

سببه الكفر ان تقوم معركة مشروعة بين المسلمين وبين الكفار فيقع مجموعة من الكفار اسرى في ايدي المسلمين. فهؤلاء يصبحون ممالك يباعون ويشتررون بسبب الكفر واضح هذا طيب البيضاوي لا يرى - [00:46:10](#)

انه ينسخ ينسخ قوله تعالى النفس بالنفس هذه الاية لان حكاية ما في التوراة وبعضهم يقول بل تنسخها لانها شرع من قبلنا والله قد اوردها مورد الاقرار لها فاذا وردت في القرآن الكريم مورد الاقرار لها اصبحت حجة - [00:46:33](#)

لاقرار الله لها وليس لانها شرع من قبلنا طيب قال البيضاوي واحتجت الحنفية به على ان مقتضى العمد القود وحده وهو ضعيف اذ الواجب على التخيير يصدق عليه انه وجب - [00:46:51](#)

وكتب ولذلك قيل التخيير بين الواجب وغيره ليس نسخا لوجوبه ماذا يقصد يقول الان ان الحنفية احتجت بهذه الاية على ان القتل العمد ليس فيه الا القصاص كتب عليكم القصاص في القتلى - [00:47:08](#)

وليس هناك معانا الاية سوف تأتي معنا يقال فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف وهو الدية سيأتي التفصيل فيها وقال البيضاوي وهو ضعيف يعني هذا الاستدلال من الحنفية بهذه الاية على انه الواجب في القتل - [00:47:31](#)

العمد هو القصاص فقط ولا يوجد هناك خيارات لماذا احتج الحنفية بهذا قال ان الواجب على التخيير يصدق عليه انه وجب وكتب فتقول وجب عليك القصاص اودي ستكون هذه واجبة او هذه واجبة - [00:47:50](#)

ولا يمنع انه ورد التخيير الوجوب لان الحنفية يرون ان التخيير لا يتناسب مع الوجوب وانما الوجوب يتناسب فقط مع التحديد الوحيد ثم قال وقرأ كتب على البناء للفاعل والقصاص بالنصب وكذلك كل فعل جاء في القرآن - [00:48:08](#)

ماذا يقصد البيضاوي بهذه الكلمة؟ احيانا كلام البيضاوي فيه الغاز يعني يقول هذه القراءة هناك قراءة اخرى فيها يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى هذي قراءة الجمهور - [00:48:32](#)

هناك قراءة اخرى رويت عن رويس احد رواة القراءة السبعة كتب عليكم القصاص القتلى من هو الفاعل هنا كتب عليكم القصاص. يعني كتب الله القصاص واذا قلنا كتب عليكم القصاص يصبح القصاص نائب فاعل مرفوع وعلامة رفعه الضمة - [00:48:47](#)

كتب الله عليكم القصاص القصاص المفعول به منصوب وعلامة نصبه الفتحة. طيب البيضاوي وكذلك كل فعل جاء في القرآن ماذا يقصد البيضاوي؟ يقصد ان كل فعل ورد في القرآن الكريم - [00:49:13](#)

مبنيا للمجهول ومقصودا به الله سبحانه وتعالى وقد ورد فيه قراءة بنائه للمعلوم ونصب نائب الفاعل وهذا تجدونه في كثير من القرآن الكريم آآ في ايات كتب عليكم القصاص كتب عليكم الصيام - [00:49:30](#)

ونحوها من الايات التي نائب او الفاعل فيها هو الله سبحانه وتعالى امثلة كثيرة لكن يعني ما ما تحضرني هذا هو معنى كلام الامام البيضاوي في هذا الموضع قد رأيت يعني الذين تكلموا في الحواشي - [00:49:54](#)

يعني اختلفوا في معنى كلام البيضاوي هذا وهو كلام يعني يذكره النحويون في بعض كتب النحو في اعراب القرآن الكريم كتب عليكم القصاص ونحوها طيب اه اقرأ يا احمد فمن عفي له من اخيه شيء - [00:50:15](#)

قال رحمه الله فمن عفي له من اخيه شيء اي شيء من العفو لان عفا لازم وفائدته الاشعار بان بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص وقيل عفا بمعنى ترك - [00:50:33](#)

وشيء مفعول به وهو ضعيف اذ لم يثبت عفى الشيء بمعنى تركه بل اعفاه وعافى يعدي بعن الى الجاني والى الذنب. قال الله تعالى عفا الله عنك وقال عفا الله عما سلف - [00:50:48](#)

فاذا عدي به الى الذنب عدي الى الجاني باللام. وعليه ما في الاية كأنه قيل فمن عفي له عن جنايته من جهة اخيه يعني ولي الدم وذكره بلفظ وذكره بلفظ الاخوة وذكره بلفظ الاخوة وذكره بلفظ الاخوة الثابتة بينهما من - [00:51:04](#)

والاسلام ليرق له ويعطف عليه طيب خلني اعلق على هذا حتى لا ينسى ينسى بعض الكلام بعضا اه يقول الله سبحانه وتعالى هنا امر بالقصاص لكنه ذكر الخيار الاخر - [00:51:27](#)

قال فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان عفا ولي الدم قال انا لا اريد القصاص عفا الله عنك اما ان يعفو مطلقا واما ان يعفو ويطلب الدية - [00:51:44](#)

ولذلك شوفوا عندك خيارات اما ان يطلب القصاص هذا حقه والقصاص فيه معنى كما تلاحظون المماثلة لان القص فيه معنى المماثلة تتبع الاثر فيه معنى المماثلة اه قص الاثر وقلنا لاخته قصيه - [00:52:06](#)

والقصص هو مأخوذ من هذا كأنك عندما تقص القصة تتبع نفس السيناريو الخاص بالقصة فيه معنى القصص والمماثلة والتتبع فهذا هو الخيار الاول. كتب عليكم القصاص في القتلى الخيار الثاني العفو - [00:52:29](#)

والخيار الثالث ان تأخذ الدية تعفو وتأخذ هذا كله مشروع وهذا من توسعة الله سبحانه وتعالى على هذه الامة. ولاحظوا يعني كيف

كانت بعض الامم السابقة مثل سيذكرها بيضاوي انه كان عند اليهود اظن القصاص وحده - [00:52:54](#)

وعند النصارى الدية وحدها فجاء الاسلام بها كلها. ان شئت القصاص فلك ذلك ان شئت ان تأخذ الدية. لك ذلك ان شئت ان تغفو ولك ذلك. طيب البيضاوي يقول فمن عفي له من اخيه شيء اي شيء من العفو - [00:53:16](#)

لان عفا لازم فمن عفي له من اخيه انتهى المعنى يقول ان عفا لازم ما معنى عفا لازم؟ يعني ان عفا من الافعال اللازمة وليس من الافعال المتعدية والافعال اللازمة هي الافعال - [00:53:35](#)

التي تكتفي بالفاعل بس هذا فعل لازم. فعل متعدي يحتاج الى مفعول به ثم قد يكون يحتاج الى مفعول به اول مفعول به ثاني مفعول به ثالث مثلا اذا قلنا نجح الطالب - [00:53:54](#)

خلاص جملة مفيدة صح هذا فعل لازم. نجح الطالب في الاختبار فاز المجتهد هذا فعل لازم عفا ولي الدم ولي الدم اللازم فهو يقول هنا فمن عفي له من اخيه شيء اي شيء من العفو لان عفا لازم. لاحظوا هنا كيف يفهم الكلام - [00:54:13](#)

لان عفا فعل لازم اذا تفسير الاية فمن عفي له من اخيه شيء شيء من العفو او لنفترض ان رجلا قتل قتيلا واولياء الدم كثيرون عفا واحد منهم بس سقط القصص - [00:54:45](#)

وجبة الدية يعني مثلا الان لو قتل قتيل وله مئة وارث يطالبون بالقصاص واحد قال انا عفوت انا اريد الدية تسعة وتسعين يريدون القصاص القاضي يحكم بالدية تسعة وتسعين هذولا - [00:55:07](#)

يذهب صوتهم. لاحظوا كيف تفهم الاحكام الفقهية قال فمن عفي له من اخيه شيء قال لان عفا لازم. وطبعا النوع الثاني من انواع الفعل الفعل المتعدي مثل قتلة اللص بريئة - [00:55:27](#)

او ضرب المعلم التلميذ او ضرب التلميذ المعلم زي ما هو صاير اليوم وهكذا طيب قال فائدته لاحظوا وفائدته الاشعار بان بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص يعني عفو واحد من الورثة يسقط - [00:55:48](#)

القصص اه وقيل عفا بمعنى ترك وشيء مفعول به وهو ضعيف اذ لم يثبت عفى الشيء بمعنى تركه بلا عفا. لاحظوا ايضا هذا يتعلق بما يتعلق بالدلالة في اللغة. يعني الان اردنا ان نفهم عفاها - [00:56:09](#)

اين من اين نفهمها؟ نذهب الى معاجم اللغة المعتمدة ونبحث هل عفا في دلالتها تأتي لازمة والا متعدية فاذا وجدنا ان هنا انها لازمة في كل كلام كل العرب اذا - [00:56:26](#)

نرفض القول بانها متعدية في تفسير اي مفسر من المفسرين يأتيك بعض المفسرين مثلا فيفسرها على انها متعدية من الصحابة او التابعين يقول قوله حجة في اللغة عباس او سعيد بن جبير او قوله ما دام قالها صحابي او تابعي فقله حجة في اللغة ونعتبر دلالتها اللغوية اذا قالها صحابي او تابعي. طيب - [00:56:42](#)

ولذلك البيضاوي ذكرها بصيغة التمريض قال وقيل عفا بمعنى ترك وهي تأتي فعلا عفا لكنها تأتي من عفا الاثر كما ان تقول مثلا عفت الريح الاثر عفت الريح الاثر بمعنى محته - [00:57:05](#)

لكن بمعنى العفو والصفح لازم وليس متعدد طيب وعفا يعدي بعن الى الجاني والى الذنب يعني يقصدون يتعدى هنا بحرف الجر فهي يعني مصطلح آ نحوي وليس يعني دلالة لغوية. يعني مثلا قلنا نجح الطالب هذا فعل لازم - [00:57:23](#)

لكن نقول نجح الطالب في الامتحان فنعد بحرف الجر في هنا يقول اذا عدي يعدي بعن الى الجاني والى الذنب. فيقال عفا الله عنك عفا الله عنك اعدي بحرف عن - [00:57:49](#)

اذا تعدى الى الجاني عفا الله عنك او عفا الله عن ما سلف يعني عن الذنب بنفسه فيعدي بعن اذا عدي الى الجان نفسه او عدي الى الذنب فاذا عدي به الى الذنب عدي الى الجانب اللام وعليه ما في الاية. كأنه قيل فمن عفي له عن جنايته من جهة اخيه - [00:58:12](#)

يعني ولي الدم كذا وكذا ووضح هذا؟ لاحظوا كيف البيضاوي تكلم عن دلالة الفعل ودلالة تعديته بحرف اللام فمن عفي الله فمن عفي له لم يقل فمن عفي عنه صح؟ قال فمن عفي له - [00:58:38](#)

من اخيه شيء. طيب ثم ذكر فائدة جميلة جدا وهي استنباط يعني يذكره المفسرون كثيرا وهو قوله سبحانه وتعالى هنا فمن عفي له

من اخيه يعني الان انت تقتل اخاه او تقتل اباه او تقتل قريبه - [00:58:57](#)

يسمي الله سبحانه وتعالى يسميهم اخوان. يعني ما زال القتل عفو القاتل واولياء القتل اخوان بالرغم من وقوع القتل بينهم ولا

شيء اشد من القتل في الجنايات تكاد تكون رأس الجنايات - [00:59:16](#)

وهي جريمة القتل وبالرغم من ذلك الله سبحانه وتعالى سماه اخاه تماما كما في قوله سبحانه وتعالى وان طائفتان من المؤمنين

اقتتلوا فاصلحوا اين هما صح وقال فاصلحوا بين اخويكم - [00:59:38](#)

دل على انه حتى ولو وقع بينك وبين اخوانك المسلمين قتال فان هذا لا ينفي صفة الاخوة الاسلامية بينهم مما كانه يقول ويقول هنا

ايضا لا تجعلوا للشيطان مدخل بينكم - [01:00:00](#)

الان الشيطان اغرى هذا القاتل فقتل هذا القاتل فلا تجعلوا الشيطان ايضا يؤجج الكره بينكم فتستمر العداوات وهذا هو مطلب

الشيطان لذلك قال فمن عفي له من اخيه لانه يذكره - [01:00:19](#)

بحسن التعامل مع هذا القاتل وايضا يذكر القاتل بالتعامل مع اولياء القتل قال فمن عفي له عن جناده قال وذكره بلفظ الاخوة الثابتة

بينهما من الجنسية والاسلام ليرق له ويعطف عليه - [01:00:39](#)

ايوه طيب كمل يا احمد ومن عفي له من اخيه شيء قال رحمه الله فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان اي فليكن اتباع او

اتباع والمراد به وصية العافي بان يطلب الدية بالمعروف فلا يعنف. والمعفو عنه بان يؤديها بالاحسان - [01:00:58](#)

وهو ان لا يمطل ولا يبخص وفيه دليل على ان الدية احد مقتضى العمد والا لما رتب الامر بادائها على مطلق العفو وللشافعي رضي الله

تعالى عنه في المسألة قولان - [01:01:19](#)

ذلك اي الحكم المذكور في العفو والدية. تخفيف من ربكم ورحمة لما فيه من التسهيل والنفع قيل كتب على اليهود القصاص وحده

وعلى النصارى العفو مطلقا. وخيرت هذه الامة بينهما وبين الدية. تيسيرا عليهم وتقديرا - [01:01:34](#)

للحكم على حسب مراتبهم ومن اعتدى بعد ذلك اي قتل بعد العفو واخذ الدية. فله عذاب اليم في الآخرة. وقيل في الدنيا بان يقتل لا

محالة لقوله عليه السلام لا اعافي احدا قتل بعد اخذه الدية - [01:01:54](#)

نعم قال الله سبحانه وتعالى فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان. يعني اذا عفا اولياء الدم او بعضهم عن

اخذ عن القصاص فاتباع بالمعروف وداء اليه باحسان - [01:02:13](#)

اتباع بالمعروف هذا امر لاولياء الدم يعني يطالبون القاتل الدية المعروف وداع اليه باحسان هذا خطاب للقاتل ان يؤدي الدية باحسان

اقالة هنا اي فليكن اتباع او فالامر اتباع. يعني - [01:02:31](#)

هناك تقدير للنحويين قوله فمن عوفي له من اخيه شيء فاتباع. اتباع هنا ما هو اعرابها؟ بعضهم يقول انها مبتدأ يعني الامر اتباع عفو

خبر الامر اتباع واما ان تكون - [01:02:52](#)

خبر كان فليكن اتباع هذا التقدير النحوي وهذا تجدونه كثير في كتب التفسير المختصرة والمتوسطة والموسعة لان الامر لا يتم او لا

يفهم الا بهذا التقدير النحوي. قال والمراد به وصية العافي الذي عفا عن الدم يعني بان يطلب الدية بالمعروف فلا - [01:03:09](#)

يعني كيف بعضهم احيانا يعفو عن القاتل ولكنه يكثر من الامتنان عليه ويذله يقول احمد ربي اني عفيت عنك انت الان نجوت بنفسك

ادفع وكما يفعل البعض الان يغالون ويقول انا مستعد اعفو عنك بس تدفع عشرين مليون - [01:03:30](#)

او تدفع ثلاثين مليون ويعني يدخل الناس في يعني مغالاة في الديات ونحن نشكو في مجتمعنا كنا ولا زلنا نشتكى من مغالاة الناس

في المهور واصبحنا اليوم نشتكى من مغالاة الناس في المهور ومن مغالاة الناس في الديات - [01:03:57](#)

كل يوم نشوف اعلان هذا يقول عشرة مليون وهذا يقول اثنعشر مليون وهذا اربععشر مليون صارت المسألة ويعني خرجت عن

حدودها المشروعة المقبولة. التي اشار الله سبحانه وتعالى اليها هنا - [01:04:19](#)

والدية محددة الرجل اه يعني بعضهم يذكر انها مئة من الابل او ثمن مئة من الابل او نحو ذلك بحيث انها لا تصبح ايضا عقوبة على

اولياء القاتل وتكون ممكن ان يستطيع ان يوفرها ويدفعها - [01:04:36](#)

اما ان تصبح الدية يعني عبء وعلى العصبية كاملة. يعني الان عندما يقتل قاتل ويأتون ويقولون لعصبته وقبيلته كلهم ساعدونا في الدين عشرين مليون سيدفع كل واحد من من هذه القبيلة مبلغا حتى يستطيع ان يسدد هذا المبلغ الضخم. هذا ايضا لا يجوز ولا -
[01:04:56](#)

يعني يشرع في مثل هذه الحالات الله سبحانه وتعالى يقول فاتباع بالمعروف المعروف الذي لا منكر فيه ولا في منة على القاتل ولا في اهانة له ولا في اذلال لان الشيطان يدخل في هذه التفاصيل - [01:05:16](#)
وقد يستفز القاتل احد اولياء الدم فيقتله تصبح المسألة يعني ثارات وهذا للاسف الشديد يقع ويحدث وقال واداء اليه باحسان اي لاولياء آآ لصاحب او للقاتل. امره الله سبحانه وتعالى بان يؤدي الدين - [01:05:34](#)
باحسان كما احسن اليه هؤلاء بالعفو عنه وعن قتله والقصاص منه هل يؤدي هذه الدية باحسان ومعروفا ايضا ولذلك يمكن ان نقول ايها الاخوة من باب التماس للتعبير بقوله سبحانه وتعالى فاداء اليه فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان. لماذا قال في اولياء -
[01:05:59](#)

اتباع بالمعروف وقال عن صاحب القاتل اداء اليه باحسان قيل لان المشروع في حق اولياء القتيل هو المعروف ان يتبعوا وان يطالبوا بالدية بالمعروف واما المشروع في حق القاتل فانه اداء الدية - [01:06:21](#)
ليس بالمعروف وانما بالاحسان وهو ما فوق المعروف لان الذين صنعوا فيه المعروف هم اولياء القتيل وليس هو الذي صنع فيهم المعروف وانما هم الذين صنعوا فيه المعروف. فكان جزاؤهم الاحسان وليس مجرد المعروف فقط - [01:06:45](#)
والبيضاوي يقول هنا والمراد به وصية العافي بان يطلب الدية بالمعروف فلا يعنف والمعفو عنه بان يؤديها بالاحسان وهو الا يمتل ولا يبخس يعني يدفعها في الوقت ويدفعها كاملة وفيه دليل على ان الدية احد مقتضى العمد. يعني لاحظ هنا استنباط هذا استنباط من البيضاوي - [01:07:03](#)

فيه دليل هذه الاية على ان الدية احد مقتضى العمد يعني الان اذا قتل القتيل عمدا فان الدية احد الخيارات التي ذكرها الله في الاية وهذا صحيح والا لما رتب الامر بادائه على مطلق العفو - [01:07:26](#)
وللشافعي رضي الله تعالى عنه في المسألة قولان يعني يرى ان القصاص يجب ولا يجوز الا اه ان القصاص وله رأي عفووا. وله رأي ان الدية واجبة يعني ليس لك ان تعفو مطلقا. اما ان قصاص او اما ان تأخذ الدية - [01:07:42](#)
وله رأي اخر ان لك ان تعفو مطلقا دون اخذ دية. طيب قال ذلك اي الحكم المذكور في العفو والدية تخفيف من ربكم ورحمة لما فيه من التسهيل والنفع ليلة كتب على اليهود القصاص وحده على النصارى العفو مطلقا وخيرت هذه الامة بينهما. وبين الدية تيسيرا عليهم وتقديرا للحكم على حسب مراتبهم - [01:08:05](#)

وهذا واضح طبعا ايها الاخوة يعني في هذا التوسيع الذي وسعه الله سبحانه وتعالى على هذه الامة وهذا الامر ظاهر في امور كثيرة في الاحكام وفي العبادات كيف ان الله سبحانه وتعالى رفع عن هذه الامة الحرج - [01:08:27](#)
ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج توازن بين الشريعة الاسلامية وبين اليهودية والنصرانية وغيرها من الديانات نحن في نعمة عظيمة وما كلفنا الله به يسير مقارنة بما كلفت به الامم الماضية - [01:08:48](#)
وما اعطانا الله سبحانه وتعالى من الثواب عظيم مقابل ما كلفنا به من الاعمال يعني قل على سبيل المثال الصلاة عندما فرض الله سبحانه وتعالى الصلاة وفرضها خمسين فلما رجع النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر موسى قال - [01:09:08](#)
فرضت علي الصلوات خمسين. فقال له موسى ارجع الى ربك فاسأله التخفيف لان موسى عليه الصلاة والسلام جرب بني اسرائيل الذين كما مر معنا في قصتهم مع البقرة هم اصحاب تلوؤ - [01:09:29](#)

فرجع اليه فما زال يراجع حتى فرضت وخففت الى خمس صلوات وقال هي خمس وهي خمسين في الاجر يعني هذا اي فضل اعظم من هذا يعني كائك تصلي خمسين صلاة في اليوم اذا حافظت على خمس صلوات - [01:09:46](#)
يعني كأن كل صلاة بعشر صلوات هذا تخفيف من ربنا سبحانه وتعالى على هذه الامة في مواضع كثيرة منها هذا الموضع قضية ان

الله سبحانه وتعالى ترك الخيار لولي الدم - 01:10:02

اما ان يقتص واما ان يأخذ الدية واما ان يعفو. وهذا فضل من الله سبحانه وتعالى قال فمن اعتدى بعد ذلك اي بعد اخذ الدية او بعد العفو فله عذاب اليم في الآخرة - 01:10:16

وقيل في الدنيا ايضا بان يقتل لا محالة لقوله عليه الصلاة والسلام لا يعافي احدا قتل بعد اخذه الدية. لا شك انه الان لو قتل رجل رجلا الحكم فيه قتله عمدا - 01:10:32

القصاص الا اذا عفا اولياء الدم احدهم قلنا الدية طيب عفى اولياء الدم او رضوا بالدية فلما اخذوا الدية لا يمكن نترك هذا يقتل آآ ولينا وناخذ ناخذ الفلوس او ناخذ المال - 01:10:49

فيقتلون القاتل ياخذون فلوس مما يقتلونه او يعفون عنه ثم يغدرون به ويقتلونه. ما الحكم في هذه الحالة اختصاص من جديد نفس الفكرة فهذا هو معنى قولي فمن اعتدى بعد ذلك فاعتبر الله سبحانه وتعالى قتل هذا القاتل بعد العفو او بعد اخذ الدية اعتداء -

01:11:18

ندخل في القصاص طيب اه لعلنا يعني اليوم نتوقف هنا ونأخذ يعني بعض الاسئلة اكراما لكم ما دام اليوم يعني صار فيه يقول هنا السلام عليكم ورحمة الله وبعد. عندما يذكر البيضاوي في آيات الاحكام اقوال الائمة ثم يعقب عليها بتضعيف - 01:11:47

هل يكون هذا هو رأي البيضاوي؟ نقول نعم يعني هذا الذي يظهر من منهج البيضاوي رحمه الله ومن منهجية المفسرين عموما انه عندما يعقب بتضعيف او بمخالفة فانه يدل على ان هذا هو الرأي الذي يختاره المؤلف - 01:12:08

وقد بحثها الباحثون فيما يسمونه الاستدراكات ادراكات البيضاوي على الزمخشري او استدراكات الشنقيطي على البيضاوي ونحو ذلك فيها رسائل كثيرة يعني نوقشت وطبع بعضها وبعضها لم يطبع يعني هي نوع من الاستدراك او التضعيف او نحو ذلك. فهذا نعم يعني السؤال نعم نقول البيضاوي هذا هو رأيه اذا - 01:12:27

مثلا على سبيل المثال عندما يقول البيضاوي معنا اليوم ومن سلم دلالته فليس له دعوة نسخه بقوله تعالى كذا والنفس بالنفس لانه حكاية ما في التوراة فلا ينسخ ما في القرآن - 01:12:50

نقول اذا البيضاوي لا يرى ان قوله تعالى النفس بالنفس ناسخة لقوله تعالى الحر بالحر العبد بالعبد لماذا؟ لان البيضاوي يرى ان هذا حكاية ما في التوراة وليس اقرارا من القرآن لهذا التشريع كتشريع لنا نحن المسلمين - 01:13:04

فهذا كأنه هو رأي البيضاوي. ويصح ان تقول هذا يقول ذكرتم ان هناك من فسر القرآن من غير المسلمين هل هناك امثلة على ذلك؟ وما الحكم اذا قتل رجل امرأة - 01:13:23

نقول نحن الحكم انه اذا قتل رجل مملوكا فانه يقتل به على الصحيح وانه اذا قتل رجل امرأة فانه يقتل بها على الصحيح وهذه الآية كما قلنا دلالة مفهوم المخالفة - 01:13:37

لا تدل ليست حجة في هذا الموضع لانها جاءت هذه الحر بالحر والعبد بالعبد لبيان سبب النزول لان سبب النزول كان في هذه الفكرة عنا كان هيك نوع من التفاضل ويعني اه عدم يعني اه - 01:14:02

ترك بعض القبائل يقتصون من بعض لانهم يرون أنفسهم يعني انفسهم ارفع من تلك القبيلة نزلت هذه الآية بهذا التصريح الحر بالحر والعبد بالعبد ونحو ذلك والا ليس لها مفهوم مخالفة بمعنى انه لا يقتل الحر بالعبد - 01:14:19

طيب اما قولك ذكرتم ان هناك من فسر القرآن من غير المسلمين؟ نعم كثير يعني اليوم تجدون اه بيانا وترجمة للقرآن الكريم باللغات اه بالفارسية وبالانجليزية والعبرية والذين قاموا بذلك هم يهود ومستشرقون من النصارى ومن غيرهم - 01:14:34

ولهم تعليقات وتفسيرات كثيرة ومن المتقدمين كثيرون لكن اه لم تطبع كثير من تلك التفاسير معنا ان يأتي احد النصارى او احد اليهود ويفسر القرآن الكريم من ضمن المخطوطات لكنها لم تطبع - 01:14:56

يعني وانما المطبوع على هو التفسيرات المسلمين. لكن تفسيرات غير المسلمين موجودة ولو ذهب الان الى المكتبات غير الاسلامية مثلا في الكونجرس او في اه مكتبة برلين او في مكتبة اه جامعة بون او في اكسفورد وغيرها تدخل المكتبة اللي باللغة الانجليزية

تجد هناك اه تفسيرات وتعليقات كثيرة على - 01:15:12

اه القرآن الكريم واذكر يعني من الطرائف وهذه يعني آآ فوائدين في فائدة انصحكم بها وهي اه كتاب السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي. ما ادري هل انا كنت اشرت اليه في محاضرة سابقة او لا - 01:15:31

هذا الكتاب انا انصحكم بقراءته قراءة متأنية وفاحصة السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي هذا الكتاب الحقيقة قرأته عدة مرات لدي طبعته القديمة التي طبعت عام الف واربع مئة وخمسة في المكتب الاسلامي. وطبع بعدها طبعت جيدة - 01:15:48 وهو للدكتور مصطفى السباعي هذا الكتاب مهم جدا ان تقرأوه وتطلعوا عليه. ذكر في مقدمته الدكتور مصطفى فيما اذكر انه اكثر من طعن في حجية السنة المعتزلة من المتقدمين آآ الباطنية ومن المتأخرين المستشرقين والعلمانيين وغيرهم - 01:16:08 فالمتشققون دفع هذا الطعن الذي وجده آآ الدكتور مصطفى السباعي من المستشرقين من امثال شاخت الالمانى ومن امثال اه ماسنيون الفرنسي ومن امثال اه جولد زيهل المجري اليهودي وغيرهم يطعنون في السنة - 01:16:29 ويرون ان ابا هريرة رضي الله عنه كذاب يبالغون في ذلك لكي يطعنوا في السنة النبوية لانهم يعرفون انه هو اكثر من روى الاحاديث ويبطلون كثير من الاحاديث بحجة انها لا تتوافق مع العقل - 01:16:46

الدكتور مصطفى السباعي اراد ان يذهب ويزور اوربا ويتعرف على المستشرقين في مواطنهم يقابلهم ويشوف يعني وش وش المستشرقين هذولا فذهب وقابل عدد من المستشرقين في فرنسا وفي المانيا وفي هولندا وفي بريطانيا - 01:17:04 فذكر من الطرائف يقول وجدت مستشرق مشهور جدا في مدينة جلاكو جلاسكو او في جامعة جلاتسو اللي في اسكتلندا اظنها عاصمة اسكتلندا فيقول فوجدت ان له درس لطلابه في الدراسات العليا في تفسير الكشاف - 01:17:23 وهو لا يحسن قراءة مقالة قصيرة في جريدة باللغة العربية ويقرأ ويشرح لطلابه في الكشاف للزمخشري وقطع في ذلك شوط وله نظائر كثيرين. يعني يتكلمون في القرآن الكريم بغير علم - 01:17:43

هذا تعليق على قلبي ان هناك من غير المسلمين من فسر القرآن الكريم او تكلم فيه. طيب يقول اه ما افضل طريقة لتدرج للتدرج في معرفة علم التفسير؟ يعني هذا سؤال يتكرر كثيرا ايها الاخوة وهو دليل على الحرص على - 01:18:01 يعني دراسة التفسير وفهم معانيه تلاحظون الان كما يقول احد العلماء ان علم التفسير ليس علما لماذا؟ لان علم التفسير في الحقيقة هو توظيف علوم الالة في فهم معاني القرآن الكريم - 01:18:17

عند الاعراب نلجأ الى النحو عند بيان دلالات الالفاظ عفا وعفا ويعفو رجعنا الى المعاجم والى اللغة والدلالة عند اختلافات الفقهاء رجعنا الى الفقه عند الاستنباط ومعرفة الاحكام رجعنا الى اصول الفقه - 01:18:35 عند بيان اسباب النزول والاستدلال بالحديث النبوي رجعنا للسنة ماذا بقي هو مجموع كل هذا هو يسمى تفسيراً لكن يقول الشيخ محمد الطاهر بن عاشور اذا كان شرح الشعر وبيان معاني الشعر يسمى علما - 01:18:54 التفسير يسمع لكن لا احد يسمى بيان معاني الشعر علما لكن نحن نقول ان التفسير له مؤلفات وله ادوات وله اصول وله علماء تفرغوا له ولذلك صح ان يطلق عليه - 01:19:12

مصطلح علم ما هو الهدف من معرفة التفسير هو معرفة معاني القرآن الكريم؟ اذا صلى بنا الامام الان وهو يقرأ القرآن الكريم نفهم ماذا تدل عليه هذه الايات ثم يتفاوت فهمنا - 01:19:26 فهم ظاهر لمعنى الاية وفهم دقيق وعميق واستنباطات وربط بين الايات بعضها مع بعض هذا لا ينتهى له فانت وما تريد اذا كنت تريد معرفة معاني الايات الظاهرة فيكفيك ان تعرف معاني الكلمات وتفسير مختصر فيكفيك - 01:19:41

اردت ان تتفقه وتعرف اسباب النزول والمطلق والمقيد والعام والخاص وتدخل في التفاصيل فهو ما نصنعه الان في مثل هذا المختصر مختصر البياضوي مختصر تفسير الزمخشري ونحوها من كتب التفسير - 01:19:58 ثم اذا دخلت في التفاصيل تجد ان كتب التفسير لها مناهج هذا يركز على جانب الاحاديث والقرآن بالقرآن مثل ابن كثير وهو سلفي المعتقد لا يؤول الصفات ولا ممتاز البغوي اقل منه اختصارا ولكنه على نفس المنهج - 01:20:13

ابن عطية اوسع. وفيه استنباطات واستدراكات ترجيحات واختيارات ومن التفاسير المميزة اردت ان تدخل في تفاصيل وفي عمق اكثر فاذهب الى الطبري ستجد في الطبري هذه التفاصيل كلها وفوقها يعلمك الطبري لا لا يفسر القرآن فقط وانما يفسر القرآن -

01:20:30

ويعلمك ويدربك كيف تفسر القرآن الذي يتخرج في تفسير الطبري يتخرج معلم مفسر بان يبين لك القول ويناقش القول المخالف ويذكر لك الاختيار الذي اختاره وسبب اختياره لهذا القول والقاعدة التي استند اليها في هذا الترجيح - 01:20:50

تجد انه يعني معلم بكل معنى الكلمة ومثله في ذلك الطاهر ابن عاشور والشيخ الشنقيطي وعلماء التفسير الكبار ولا يكاد عالم من علماء المشهورين الا وشارك في تفسير القرآن الكريم اما بتفسيره كاملا او بتفسير جزء منه - 01:21:13

لذلك الذي يجد معاجم المفسرين او طبقات المفسرين يجد كلام كثير عنهم طريقة يعني اه دراسة التفسير هي كما قلت لكم فيها هذه التفاصيل الى اي مدى تريد ان تبلغ - 01:21:31

والى اي مستوى تريد ان تصل وانت وما تختاره لذلك قسم الشيخ رحمه الله زاد في كتابه ترتيب العلوم اه مراحل التفسير وقال يعني هناك المبتدأ والمتوسط والمنتهي المبتدأ كيفية ان يحل معاني - 01:21:46

الايات ومعاني الكلمات الغامضة وهذا يؤدي الغرض منه تفسير مختصر والمختصر هو الذي يبلغ ظعفي المصحف التفسير او القرآن الكريم ولذلك اكثر من المختصرات التي تجدونها اليوم على هامش المختصر او المصحف - 01:22:03

وما زاد عن ذلك فذكر اسباب النزول واقتصر على قولين او ثلاثة من اقوال العلماء يعتبر من المتوسطات من زاد المسير لابن الجوزي آ تفسير ونحوها اذا اردت اوسع من ذلك من تفسير ابن كثير الذي يذكر الروايات والاحاديث واقوال السلف - 01:22:24

ابن عطية فهي الشيخ الشنقيطي رحمه الله اه ابن عاشور ندخل فيها وتستفيد تجد فيها الكلام في اللغة والكلام في النحو والكلام في اسباب النزول وهو يعني علم واسع في الحقيقة علم التفسير علم واسع. يحتاج ان تتعلم في النحو وتتقن النحو والبلاغة وتتقن البلاغة. وآ تأخذ من - 01:22:42

هذه العلوم كلما توسعت وتعمقت في هذه العلوم كلما زادت معرفتك وانعكست على فهمك سبحانه الله كلما توسع فهمك في الة من ادوات التفسير انعكس ذلك على فهمك في ما يتعلق بهذه الالة في تفسير القرآن الكريم - 01:23:07

ويعني يعني التوسع لا حد له هنا يقول ما هو ضابط النظر في التفاسير التي عرف اصحابها باخطاء في مسائل الاعتقاد كان ضابطها اولاً الا يقرأها الا طالب علم يستطيع ان يميز بين الصحيح والضعيف فيها. والامر الثاني ان ينبه ويتنبه الى الاخطاء الموجودة في الجانب العقدي وهو في مجملها - 01:23:24

اما في تأويل الصفات هذا الجانب او استنباط استنباطات خاطئة لا تنسجم مع اصول التفسير هذه ابرز الاخطاء التي يقع فيها يعني المفسرون في الجانب العقدي طبعاً هذا اذا كان المخالفون مثلاً كالاشاعرة ونحوهم مثل البيضاوي رحمه الله او الزمخشري من المعتزلة. اما اذا كانوا باطنياً - 01:23:47

الرافضة والخوارج ونحوهم فهؤلاء تفسيرهم يكاد يكون تحريف وقلب تام لمعاني القرآن الكريم ولا يعني يعتبر تفسيراً ما هو ضابط الاستنباط؟ وهل لكل احد يستنبط ما يراه في الآية؟ ام هذا من باب القول بغير علم في القرآن؟ نعم صحيح - 01:24:10

الاستنباط من القرآن الكريم هو استخراج ما خفي من معاني القرآن الكريم بطريق صحيح الان لو جاء رجل وحفر بئراً وجد الماء بعد متر ونص لا يقال استنبط الماء هذا على طول اول ما حضر طلع الماء - 01:24:29

لكن اذا دخل الى العمق استنبط الماء لانه استخراج ماء من مكان بعيد وكذلك في المعاني استخراج ما خفي من المعاني بطريق صحيح يشترط حتى نسميه استنباطاً ان يكون خفياً - 01:24:52

وان يكون استخراج بطريقة صحيحة واستخراجه بالطريقة الصحيحة هو بمراعاة اصول التفسير اللغة والتفاصيل والمعروفة يعني واما القول بغير علم يا شيخ ايها الاخوة فلا شك ان هذا محرم تحريماً قاطعاً بدلالة القرآن والسنة والاجماع - 01:25:13

والذي يتكلم في القرآن الكريم بغير علم ولا شك انه قد عرض نفسه لخطر عظيم سؤال اخير يقول الاشارة الى حكم قول رضي الله

عنه لتابعي او تابع التابعين او اي مسلم - [01:25:33](#)

ولا شك ان هذا مشروع يعني ان تقول فلان رضي الله عنه لكن يعني آآ يعني كثر الاختصاص بهذا الدعاء رضي الله عنهم للصحابة والتابعين رضي الله عنهم حتى اصبح البعض يتحسس - [01:25:46](#)

عندما تقول مثلا قال فلان من المعاصرين مثلا رضي الله عنه فهي في اصلها هي دعاء بان يرضى الله سبحانه وتعالى عن الشخص وهذا مشروع لكل مسلم اه يقول هل نطبق قاعدة العبرة بعموم اللفظ؟ لا بخصوص السبب على جميع الايات - [01:26:02](#)
اذا كان الجواب لا كيف اعرف الايات التي لا تنطبق عليها هذه القاعدة آآ طبعا هذي القاعدة قاعدة مهمة جدا من القواعد التي نتعامل بها في تفسير القرآن الكريم واكثر ما نتعامل بها - [01:26:19](#)

ايه اسباب النزول العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. اضرب لكم مثال جاء رجلان من الصحابة رضي الله عنهم وقع بينهما وقع منهما ظهار من زوجاتهما قال احدهما لزوجته انت علي كظهر امي - [01:26:30](#)
جاءت خولة رضي الله عنها تشتكي الى النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله يعني فلان ظهر مني فنزل قوله تعالى والذين يظاهرون منكم من نسائهم الى اخر الايات - [01:26:53](#)

هذه الايات نزلت في سبب خاص صح وهي هذه القصة التي وقعت من الصحابي وزوجته رضي الله عنهما هل هذا الحكم نقول هذا الحكم حكم الظهار خاص بفلان وفلانة وكل من وقع منهما ظهار بعد ذلك لا يدخلون تحت الحكم - [01:27:10](#)
او نقول ان هذا الحكم نزل صحيح ابتداء في فلان وفلانة من الصحابة ولكن كل من وقع منه ذلك يدخل تحت هذا الحكم الجواب هو الجواب الثاني وهو ان هذا الحكم ينطبق على كل من وقع منه الظهار - [01:27:28](#)

وان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبق. في مثل هذه الحالة. لكن هناك حالات تستثنى نقول فيها ان العبرة هي بخصوص لعلها ان شاء الله اشرحها في الدرس القادم باذن الله تعالى. لان ايضا هناك سؤال اخر عن هذا. واجيب عن الاسئلة الاخرى ونكتفي بهذا وصلى الله وسلم على سيدنا ونبينا محمد وعلى اله - [01:27:48](#)

وصحبه اجمعين - [01:28:08](#)